

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (8) لسنة (2019م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم
الثلاثاء 13 شوال 1440 هجرية، الموافق 2019/6/18 ميلادية.

رئيس مجلس الإدارة

برئاسة المهندس / عبدالملك أحمد محمد العرشي
وبحضور كل من:-

عضو مجلس الإدارة

1. الدكتور / ياسين محمد عبدالكريم الخراساني

= = =

2. الأستاذ / أمين معروف علي الجند

= = =

3. القاضي / عبدالرزاق سعيد حزام الأكلبي

سكرتير مجلس الإدارة

وبحضور المهندس / جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مكتب علي ناصر سليمان

ضد

الصندوق الاجتماعي للتنمية فرع عمران في المناقصة رقم (بدون) (أعمال مدنية) الخاصة بمشروع
حصاد مياه الصويرة - بني عرجلة - القرون - محافظة عمران
الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 2019/4/11م تقدم الشاكي بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد الصندوق الاجتماعي
للتنمية فرع عمران تضمنت أنه تقدم في المناقصة المذكورة وتم إخطاره بالترسية على المنافس
الذي يليه بالرغم من أنه صاحب أقل العروض سعرا ومستوف لجميع الشروط الفنية وجميع
الوثائق المقدمة من قبله مستوفيه بحسب الشروط العامة والخاصة المطلوبة في وثائق المناقصة
وعلى هذا الأساس رفع هذه الشكوى إلى الهيئة العليا لطلب وقف الإجراءات وإعادة التحليل
وإنصافه.

ثانياً: تم إحالة الشكوى إلى المكتب الفني للدراسة والرفع بالرأي، وتم الرفع من المكتب الفني بأن
الشاكي لم يستكمل إجراءات السير في تقديم الشكوى بحسب الإجراءات المنصوص عليها في
اللائحة، وعليه فإن الرأي كان بعدم النظر في الشكوى نظرا لعدم جدية الشاكي في السير في
إجراءات الشكوى وعدم تعبئة استمارة تقديم شكوى وعدم إحضار خطاب الترسية أو أي وثائق
خاصة بالمشروع بالإضافة إلى عدم ترك رقم هاتفه للتواصل معه.

ثالثاً: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، اتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث ان الشاكي لم يتابع شكواه ولم يوقع على استمارة
الشكوى، فالمتعين والحال كذلك عدم النظر في شكواه عملا بالمادة رقم (77د) من قانون المناقصات
والمزايدات والمادة رقم (414د) من اللائحة التنفيذية للقانون.
ولذلك،





واستنادا إلى نص المادتين (77، د، 78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (414، د، 417) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:
- عدم النظر في الشكوى.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات 13 شوال 1440 هجرية،
الموافق 2019/6/18 ميلادية.

الأستاذ / امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي / عبدالرزاق سعيد الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس / عبد الملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور / ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات